

81- شرح كتاب الصيام من سنن أبي داود

عبدالله السعد

بسم الله الرحمن الرحيم نحمد الله سبحانه وتعالى ونشكره عليه الخير كلّه ونصلّى ونسلّم على نبينا محمد وعلّى الله واصحابه والتابعين لهم بمحاسن الى يوم الدين اما بعد فقال الامام ابو داود - 00:00:00

رحمه الله تعالى في كتابه السنن بباب من يقول صمت رمضان كله يعني هل يجوز ان يقول الانسان ذلك هذا قد جاء النهي عنه وهو ان يقول الانسان صمت رمضان كله او قمت رمضان كله - 00:00:23

كما سوف يأتينا في حديث ابي بكرة قال حدثنا مسدد هو ابن مسعود ابن مسريل ابن مسعود الاسد البصري وهو ثقة سبت توفي عام ثمانية وعشرين ومائتين قال حدثنا يحيى هو ابن سعيد القطان البصري الامام - 00:00:52

توفي سنة عليكم السلام تمان وتسعين ومئة وهو امام جليل قال عن المهلب ابن ابي حبيبة قوى البصري وهو صدوق ورواية القطان هذه تقوية وتذكرة له قال حدثنا الحسن هو ابن ابي الحسن البصري - 00:01:16

الامام توفي عام عشرة ومئة قال عن ابي بكرة السقفي وهو نفيع بن مهران ابو بكر الثaqfi نزيل البصرة صحابي رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:01:47

لا يقولون هذا نهي لا يقولون احدكم اني صمت رمضان كله وقمته كله قال الرواوي فلا ادرى اكره التذكرة او قال لابد من نومة او رقدة يعني هذا النهي الحكمة منه واحد من امرئين - 00:02:09

لعل الشیخ سامي الحقوبي ينتبه اما من اجل ان الانسان لا يذكر نفسه وذلك ان يقول صمت رمضان كله وقمت رمضان كله اديت الصلاة كما شرع الله ونحو ذلك هذا لا شك. فلا تذکروا انفسکم. هو اعلم بمن اتقى - 00:02:42

فلا يقولون الانسان ذلك التذكرة جاء النهي عنها صريحا في كتاب الله جل وعلا فلا تذکروا انفسکم نعم الامر الثاني ان الانسان مهما اجتهد ومهما عمل فلا بد ان يكون في عمله ماذا؟ نقص - 00:03:07

نعم لابد ان يكون في عمله نقص فاذا لا يقول صمت رمضان كله يؤكذ ذلك لابد من نقص يحصل للانسان نعم واما من ذلك طبعا لا شك ان المعاصي مما يقلل اجر الصيام - 00:03:37

ايضا عدم الاجتهاد في العبادة مما يقلل اجر الصيام يعني عندما الانسان يعني لا يجتهد في رمضان لا شك ان اجره سوف يقل المعاصي ايضا تذهب بالاجر او تذهب - 00:04:03

جزء من الاجر نعم وكذلك ايضا بالنسبة للقيام. نعم ولا يستبعد ان كل الامرين ماذا ونعم مقصود فالانسان لا يذكر نفسه ثم هو من جانب اخر يقع عنده تقصير يقع عنده نعم تساهل يقع عنده تفريط - 00:04:23

فلا بد ان يلاحظ ذلك وفي هذا الحديث ان الانسان ينبغي ان ينتبه الى ما فيه مدح للنفس وتذكرة نعم وانه ينبغي عدم الازلال بالعمل وان الانسان مهما اجتهد فهو ماذا - 00:04:55

فهو مقصر ولذا كان من هديه عليه الصلاة والسلام اذا انتهى من العبادة من الصلاة يبادر الى ماذا الى الاستغفار نعم فاذا قضيت مناسككم فاذكروا الله كذركم اباءكم او اشد ذكرا - 00:05:24

نعم ولذا عندما كان ابراهيم واسماعيل عليهما السلام يبنيان الكعبة يقولون ربنا تقبل ان وهم ما يعلمون هذا العمل الصالح ويسألان يعني بناء بيته هذا من اعظم ماذا من اعظم الاعمال - 00:05:43

ومع ذلك في هذه في هذه الحالة يسألان ربها عز وجل ان يقبل منها عملاهما نعم فلا يقول الانسان والله انا الان يعني صائم ومجتهد

في الصيام خلاص راح يقبل مني لا اجتهد - 00:06:07

اجتهد في سؤال اجتهد في الصيام واجتهد في سؤال الله ان يقبل منك العمل وان يتتجاوز عن ماذا عن التقصير نعم هذا الحديث
اسناده جيد هذا الحديث اسناده نعم جيد - 00:06:29

وقد اخرجه النسائي وصححه ابن حبان وسكت عنها سكت عنه ابو داود وهذا مما يقوى هذا الخبر تفضل نعم اي نعم هذا وهم من
ابن ابي عدي وانما الصواب يحيى عن ابن ابي حبيبة عن الحسن. ليس لقتادة دخل - 00:06:53

في اي نعم هذا كلام البزار وبين كلام عليكم السلام ابن ابي هريرة طالع من مكة انتم انا بحر والله هو الاقرب انه من حديث المخالف
بن حبيبة عن الحسن عن ابي بكرة - 00:07:40

قال باب في صوم العيددين اي ما حكم ان الانسان يصوم العيددين اي عيد الفطر وعيد الاضحى الاعياد في الاسلام جمالية ومكانية اما
الزمانية فاعياد مطلقة واعياد مقيدة الاعياد المطلقة هي الفطر والاضحى - 00:09:00

يوم الفطر ويوم الاضحى التي دونها ايام التشويق يوم عرفة عيد الاسبوع وهو الجمعة ولذا لعل الشيخ حسن ينتبه ولذا الجمعة لا
يجوز صيامها بانفرادها. لا بد ان تضم لها يوما اما قبلها واما بعدها - 00:09:42

فبالنالي يجوز صيامها لكن الفطر لو ضميت له يوم قبلها او بعده ينفع ولا ما ينفع؟ ما ينفع. ما يجوز صيامه ولا شك انت تظم له قبله
رمضان بعده العيد - 00:10:12

فما ينفع كذا ايضا الاضحى ايام التشويق يجوز صيامها لمن لم يجد الهدي لكن الاضحى يوم الاضحى لا يجوز صيامه البتة فهي بهذه
الاعياد دون الفطر والاضحى فالاعياد الكبرى الفطر والاضحى - 00:10:27

وبعدها ما ذكر وليس هناك عيد زماني سواها عندنا الاعياد المكانية وهي عرفة اجتماع المسلمين بعرفة بهالمكان العظيم ايضا
من نعم مزدلفة هذه اعياد مكانية. واحيانا يجتمع الزماني والمكاني. نعم - 00:10:52

وليس هناك ايات سواها ولا يجوز اطلاق العيد على غيرها ومتى يعني ينبغي ان ينتبه له ان بعض الناس اذا قام وليمة لشخص مهم
عنه يقول في السنة عيددين وهذا - 00:11:22

وهذا السادس يقال ان شخص دعا الشيخ محمد بن ابراهيم ال الشیخ رحمه الله فقال له الكلام فكره الشيخ سلامة لان المسألة شرعية
نعم المسألة شرعية لا الانسان يطلق عيد - 00:11:42

على شيء لم يطلقه الشاوء نعم عيد المسلم ما يخالف المسلم عيده انما هو ما شرعه الله نعم هذا العيد له والا بالنالي تكثر وانت يا
شيخ حسن تقول فيه ايه اذا تزوجت هذا عيد تقول ايه ايه - 00:12:01

نعم قال حدثنا قتيبة بن سعيد وهو ابن جميل ابن طريف ابو رجا الثقفي وهو ثقة سبت. توفي عام اربعين ومئتين وゼهير بن حرب
وهو النسائي وهو ثقة حافظ توفي عام - 00:12:28

نعم توفي عام اربعة وثلاثين ومترين وجهيب بن حرب يمكن رواه عنه النسائي يمكن الف حديث اكثر عنه جدا قال وهذا حديثه قال
حدثنا سفيان هو ابن عيينة ابن ابي عمران الهمالي - 00:12:53

وهو ثقة الامامة في عام ثمانية وتسعين ومئة. قال عن الزهري محمد ابن شهاب محمد بن مسلم بن عبيدة الله بن شهاب
القرشي الزهري ابو بكر امام توفي عام اربعة وعشرين ومئة قال عن ابي عبيد - 00:13:14

وهو ثقة من كبار التابعين وهو سعد ابن عبيد الزهري مولى عبد الرحمن ابن ازهو فهو من الطبقة الثانية من كبار التابعين قال ابن
حجر ويقال له ادرك او نحوها العبارة - 00:13:31

قال شهدت العيد مع عمر رضي الله عنه فبدأ بالصلوة قبل الخطبة هذه هي السنة يبدأ بالصلوة ثم يخطب في العيد ليس مثل الجمعة
ثم قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن صيام هذين اليومين - 00:13:56

ما هما قال اما يوم الاضحى فنأكلون من لحم نسككم فهذا يوم عيد لا يجوز صيامه فالمشروع ان الانسان يأكل من اضحيته قال واما
يوم الفطر ففطركم من صيامكم. نعم - 00:14:18

هذا الحديث اسناده صحيح. وقد خرجه الشیخان وقال ابو عیسی حسن صحیح قال حدتنا موسی ابن اسماعیل ابو سلمة التبوزکی
وهو ثقة مشهور توفي عام ثلاثة وعشرين ومائتين. قال حدتنا ابو حیم - 00:14:44

هو بن خالد الباهل البصري ووثيقة ثبتت توفي سنة اربع وستين ومئة قال حدتنا عمرو بن يحيى بن عمارة المازني الانصاري وهو ثقة
انا ابیه وهو عمرو بن يحيى بن عمارة بن ابی حسن الانصاري المازني وهو ثقة مشهور - 00:15:09

قال عن ابی سعید الخدري وهو سعد ابن مالک ابن سنان الخضر الانصاري رضي الله عنه قال نهى رسول الله صلی الله علیه وسلم عن
صیام يومین يوم الفطر ويوم الاضحی - 00:15:40

هنا ما ذكر ايام التشويق مع الاضحی قالوا عن لبس وعن لبستان لبستان نعم لبستان نعم وهاتان اللستان هما
الصماء وان يحتبی الرجل في الثوب الواحد نعم - 00:16:04

لبستان الصماء هو ان الانسان يرسل الثوب نعم الثوب الذي ليس له فتحات ويلتف به وهذا يجعل ماذا نعم يعني اما ان يؤدي الى
كشف العورة واما ان يقيد فيما يتعلق بالحركة - 00:16:41

وبالتالي اذا اراد ان يتحرك قد تكشف عوت في هذه الحالة يقول الصماء ان يشتمل الرجل بثوب واحد ليس عليه غيره ثم يرفعه من
احد جانبيه فيضعه على احد منكبيه - 00:17:09

منكبيه فتبدو منه سوئته وقيل ان يلف على جمعه بدهن بحيث لا يترك فرجة يخرج منها يده قال واما الاحتباء هو ان يضم الانسان
رجلیه الى بطنه بثوب يجمعهما به مع ضهره - 00:17:37

ويشده عليها. وقد يكون الاحتياط باليدین عوض الثوب وانما نهي عنه لانه اذا لم يكن عليه الا ثوب واحد ربما تحرك او زال الثوب
فتبدو عورته. نعم فاذا كان الانسان عليه اكثر من ثوب - 00:18:14

وبالتالي لا تكشف عورته فليس فلا بأس بماذا نعم فلا بأس بالاحتباء عندئذ لا بأس بالاحتباء في مثل هذه الحالة وقد جاء
الاحتباء فهذا في حق من لا تكشف عوجه نعم عليه اكثرا من ثوب بحسب ما تكشف العورة - 00:18:40

قال وعن الصلاة في ساعتين بعد الصبح وبعد العصر نعم بعد صلاة الصبح لا صلاة حتى تطلع الشمس وترتفع وبعد العصر ايضا لا صلاة
الا ان تغيب الشمس يستثنى من ذلك الصلوات التي لها - 00:19:16

اسباب نعم الصلوات التي لها اسباب مستثنية من ذلك. ومن ذلك ما جاء عند ابی داود ان رجلا صلی بعد صلاة الصبح فعندهما سأله
عليه الصلاة والسلام قال انه لم يصلی سنة الفجر راتبة الفجر - 00:19:38

والحديث اسناده ليس بالقوي لكن يستأنس به. نعم وايضا ما ثبت في السنن وهو حديث صحيح يا بنی عبدی مناف لا تمنعوا احدا
طاف بهذا البيت وصلی ركعتين بعد هذا الطواف يعني سواء كان العصر او كان ماذا؟ او كان بعد صلاة الصبح - 00:20:01

اذا طاف يصلی ركعتين فلهما سبب نعم قال باب صیام ايام التشريق نعم جعل ابو داود لایام التشريق باب خاص اي نعم هذا نعم
ال الحديث نعم اسناده صحيح وهو ثابت في الصحيحين - 00:20:28

قال حدتنا عبد الله بن مسلمة وهو بنقان بالقعنبي وهو ثقة مشهورة في عام واحد وعشرين ومائتين. قال عن مالک بن انس بن ابی
عامر الاصبغي الامام. توفي سنة تسع وسبعين ومئة - 00:21:02

قال عن يزيد ابن الحاج وهو يزيد ابن عبد الله ابن اسامة ابن الہاد الليثي وهو ثقة توفي عام تسعه وثلاثين ومئة قال عن ابی موه
مولی ام هانی وابوہ مولی ام هانی ثقة. واسمہ يزيد - 00:21:18

انه دخل مع عبدالله بن عمرو على ابیه عمرو ابن العاصي رضي الله عنهم عن عبدالله وعن ابیه فقرب اليهما طعاما كان ابو نوبة مع
عبد الله بن عفو فقال كل اي عموما قال لابنه فقال اني صائم فقال عمرو كل فهذه - 00:21:48

الایام التي كان رسول الله صلی الله علیه وسلم يأمرنا بافطارها يأمرنا بافطارها وينهانا عن صيامها نعم قال مالک هي ايام التشريق
ولذا في حديث نبیشة الہزلی ان الرسول عليه الصلاة والسلام ارسل منادیا ينادي - 00:22:12

في ايام التشريق عنا ايام اكل وشرب وذكر لله سبحانه وتعالی نعم وهذا الحديث اسناده صحيح قال حدتنا الحسن بن علي وهو

الحلواني وهو ثقة سبته في عام اثنين واربعين ومئتين. قال حدثنا وهب - [00:22:41](#)

ووهبة بن جبير وبن حازم وهو ثقة توفي سنة ثمان ومائتين قال حدثنا موسى بن علي ويقال علي وكان يكره ان يقال علي نعم اي نعم احسنت نعم وهو ابن رباح ابن قصیر اللخمي - [00:23:13](#)

نعم وهب بن جريته في عام مئتين وستة او سبعة نعم وموسى ابن ابي علي او علي وهو كان يكره ان يقال علي ثقة قال سمعت قال في وقال والاخبار في حديث وهم - [00:23:46](#)

نعم طبعا وقال حاء وحدثنا عثمان بن ابي شيبة وهو العبسي ثقة حافظ توفي عام تسعه وثلاثين ومائتين قال حدثنا وكيرج ابن الجواح ابو قاسي نعم وهو امام توفي عام سبعة وتسعين ومئة قال عن موسى ابن علي قال والاخبار في حديث وهم - [00:24:13](#)
قال سمعت ابي وهو علي بن وقاح بن قصیر اللخم وهو ثقة انه سمع عقبة ابن عامر رضي الله عنه الجهنمي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم عرفة - [00:24:33](#)

ويوم النحو وايام التشريق اذا يوم عرفة ويوم النحو هذان يومان وايام التشويق وهي ثلاثة هذه خمسة عيدنا اهل الاسلام وهي ايام اكل وشرب نعم فهذه الايام ايات نعم اكل وشرب - [00:24:52](#)

فبالنسبة للصائم السنة ان يفطر في يوم عرفة نعم خير الصائم فالسنة في حقه ان يصوم ماذا ان يصوم يوم عرفة نعم السنة اللي هي عفوا غير الحاج وانما الذي اتي بالحج هو الذي - [00:25:21](#)

نعم السنة في حقه الا يصوم هذا اليوم واما بالنسبة لغير الحاج فالسنة في حقه ان يصوم هذا اليوم نعم وهذا اسناد جيد وقد صححه ابو عيسى الترمذى فقال حسن صحيح - [00:25:45](#)

ولعل نقف عند هنا هذا وبالله تعالى التوفيق - [00:26:06](#)